بسم الله الرحمن الرحيم

(الصناعة الحديثية عند الإمام مالك من خلال كتابه الموطّأ)

(المختار عبدالله علاق الكيكط)

(دكتوراة لغة عربية، ماجستير دراسات إسلامية / جامعة الزنتان)

(mkhtaralkykt3@gmail.com/ 0918939615)

الملخص

كان الإمامُ مالكٌ- رحمه الله تعالى- شديدَ الضّبطِ والتحرّي في نقل الحديث، وروايته، وأخذه عن الرُّواة، فلم يأخُذ الحديث إلاّ عن الثِّقاتِ الذين عُرفوا بالعدالةِ، والضّبطِ، والإتقانِ، والصدقِ، والأمانةِ، وقُوّةِ الحفظِ، كما اشترط شُروطا لا بُدّ من توافُرها في تحمّلِ الحديث، وأدائه؛ وقد جاءت هذه الدّراسةُ هادفةً إلى معرفة منهج الإمام مالك في تحمّل رواية الحديث، واستكشافِ طريقته في ضبطه وكتابته، وذلك من خلال تتبُّع كلامه المنقولِ عنه في كُتُب مُصطلحِ الحديث، وكُتب رجال الحديث، وبهذا فهي تندرج تحت المحور الثالث من محاور المؤتمر، وهو: **المنهج الحديثي**، وقد اختار الباحثُ لهذا البحث من التسمية اسمَ أولِّ عُنصر من عناصر المحور وهو: (الصناعةُ الحديثية عند الإمام مالك من خلال كتابه الموطّأ).

أمّا عن المنهج الذي استخدمهُ الباحثُ في هذا البحث فهو المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، إذ من خلال المنهج الاستقرائي تم تتبُع كلام الإمام مالك وطريقته في ضبط الحديث، وكتابته، وطرق تحمّله، وأدائه، ومن ثَمّ استخدام المنهج التحليليّ في تحليل كلامه، واستنتاج النتائج التي بيّنت المنهجَ الحصينَ الذي سار عليه الإمامُ مالكٌ في قَبول الرواية، ورفضها، وضبط الحديث، وتقييد طرق تحمّله وأدائه.

المُقدّمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبيّنا مُحمّد وعلى آله وأصحابه والتّابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدِّين.

أمّا بعد...

فلا يخفى على ذي لُبٍّ أن الدراسةَ والبحثَ في عُلوم الحديث من أجلِّ أنواع البحثِ والدراسةِ؛ لأنها مُتعلّقةٌ بأقوال رسولِ الله- صلى الله وعليه وسلّم-، وأفعاله، وتقريراته، والدِّراسةُ في هذا الشأن تحتاجُ إلى دقّةٍ، وضبطٍ، وإتقانٍ، فلا يجوز التّساهُل فيها؛ لذلك كان الأئمةُ يُشدّدون في قَبول الرّواية، فلا يَقبلون إلاّ ما صحّ منها.

ويُعدّ الإمامُ مالكٌ- رحمه الله تعالى- من أبرزِ عُلماءِ الحديثِ المتقنين، فقد كان- رحمه الله- ذا همّةٍ عالية في التدقيق، والتحري؛ لذلك كان يرفُض الراوية لأدنى شكٍّ فيها، ولا يَقبل إلاّ ما كان منها صحيحا على الوجه المطلوب، ولا غرابةَ في ذلك؛ فقد تعلّم في بيئة حصينة، وتلقى العلم عن كبار الأئمة الذين كانوا أشدّ حرصًا في نقل الأخبار الصحيحة عن رسول الله- صلى الله عليه وسلّم-، وبذلك أخذ منهم الخبرة الكافية، والدّقة في ضبط الحديث، ونقله.

ودراسة الصناعة الحديثية عند الإمام مالك- رحمه الله تعالى- تنبني عليها بعضُ التساؤلات منها:

أ- ما المقصود بالصناعة الحديثية؟

ب- ما الغاية التي جعلت الإمام مالكا يُصنّف في علم الحديث؟

ت- ما الضوابط والشروط التي اشترطها الإمام مالك في قَبول الرواية ورفضها؟

والإجابة عن تلك التساؤلات تكون من خلال البحث، والدراسة في طريقة الإمام مالك في صناعة الحديث من خلال كتابه الموطّأ، حيث ستكشف هذه الدراسة- بعون من الله وتوفيقه- عن منهج الإمام مالك في صنعة الحديث.

أسباب اختيار الموضوع:

1. المحبةُ في خدمة السُّنّة المطهّرة التي تبحث في أحاديث رسول الله- صلى الله عليه وسلّم- من خلال دراسة منهج إمام من أئمة الحديث.

2. مكانة الحديث النبويّ الشريف، الذي يُعدّ المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، إذ إن البحث فيه من أجلّ أنواع البحث والدراسة بعد كلام الله تعالى.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

1. بيانُ علاقة الإمام مالك- رحمه الله- بالصناعة الحديثية.
2. توضيحُ منهج الإمام مالك، وبيانُ الطرق المعتمدة عنده في تحمّل الحديث، وأدائه.
3. معرفةُ مدى موافقة الإمام مالك لغيره من أئمة الحديث، ومخالفته لهم.

أهميّة البحث:

تكمنُ أهمية البحث في النقاط التالية:

1. إبراز الجهود التي قام بها الإمام مالكٌ في صناعة الحديث وضبطه.
2. عنايةُ الإمام مالك بضبط رجال الحديث، ونقله، الأمر الذي جعل كتابه الموطأ يمتاز بشُهرة عالية عند أئمة الحديث وغيرهم.

منهجية البحث:

اعتمد الباحثُ في هذا البحث على المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، حيث استخدم المنهج الاستقرائي في تتبّع أقوال الإمام مالك في نقد الحديث، وكتابته، ثم استخدم المنهج التحليلي في تحليل ما تم استقراؤه من كتب الحديث ورجاله من كلام الإمام مالك، وطريقته في الصناعة الحديثية.

هيكلية البحث: قُسّم هذا البحث إلى التقسيمات الآتية:

المقدمة: وفيها ذكرُ شيء عن أهمية البحث في الحديث النبوي الشريف، مع ذكر أسباب اختيار الموضوع، وأهدافه، وأهميته، والمنهج المستخدم، وهيكلية البحث.

التمهيد: وفيه نبذة عن الإمام مالك، حياته، وشيوخه، وتلاميذه، ومؤلفاته، ووفاته.

المبحث الأوّل: التحمّلُ والنقلُ، وفيه مطلبان:

المطلب الأوّل: التحمّل في اللّغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: النقل في اللّغة والاصطلاح.

المبحث الثاني: أحوال الرّواية عند الإمام مالك، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طرق التحمل عند الإمام مالك.

المطلب الثاني: كتابة الحديث عند الإمام مالك.

الخاتمة: وفيها النتائج المستخلصة من البحث.

التمهيد: التعريفُ بالإمام مالك.

اسمه ومولده: هو أبو عبدالله، مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث- وهو ذو أصبح- بن عوف، والأصبحية قبيلة حميرية، وأمه هي: العالية بنت شريك بن عبدالرحمن الأزدية، وأزد من أشهر قبائل العرب الحميرية، وُلد في خلافة سليمان بن عبدالملك، سنة ثلاث وتسعين للهجرة[1].

شيوخه: تلقى الإمامُ مالك العلمَ عن كثيرٍ من الأئمة في مختلف أنواع العلوم، فمن شيوخه الذين أخذ عنهم: نافع مولى ابن عمر[2]، ومحمد بن شهاب الزهري[3]، ومحمد بن المنكدر[4]، ويحي بن سعيد الأنصاري[5].

---

1 انظر عبدالغني الدقر، الإمام مالك بن أنس، 21، 24.

2 هو الإمام المفتي الثبت، عالم المدينة، أبو عبد الله القرشي، ثم العدوي العمري، مولى ابن عمر وراويته، ت (117هـ)، انظر الذهبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، ت (748هـ)، سير أعلام النبلاء، 95/5.

3 هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب الزهري، ت (123هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 327/5.

4 هو ابن عبد الله بن الهدير بن عبد العزى بن عامر بن الحارث بن حارثة بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي، ت (130هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 354/5.

5 هو ابن قيس بن عمرو، وقيل: يحيى بن سعيد بن قيس بن فهد الإمام العلامة المجود، عالم المدينة في زمانه، وشيخ عالم المدينة، وتلميذ الفقهاء السبعة أبو سعيد الأنصاري، ت (147هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 469/5.

تلاميذه: أخذ العلمَ عن الإمام مالك خلقٌ كثيرٌ، ومن أشهر مَن أخذ عنه: ابنُ القاسم[1]، وعبدالله بن وهب[2]، وأشهب القيسي[3]، وأسد بن الفرات[4].

مؤلفاته: من أشهر ما ألّف الإمام مالك كتابه: (**الموطأ**)، وهو أول كتاب يؤلَّفُ في الحديث مرتبا على الأبواب الفقهية، وهناك مؤلفات أخرى ذكرها أهل العلم للإمام مالك، ولكنها لم تشتهر عنه.

وفاته: توفي- رحمه الله- بالمدينة، سنة تسع وسبعين ومائة من الهجرة النبوية، (179هـ)، ودفن بالبقيع، فرحمه الله، وغفر له، وأسكنه فسيح جناته[5].

المبحث الأوّل: التحمّل والنقل في اللّغة والاصطلاح.

المقصود بالتحمّل والنقل في مصطلح الحديث هو المشقّة الحاصلة في حمل الحديث الشريف، ونقله من راوٍ إلى آخر يتلقاه منه، ويرويه عنه، ومن المعلوم أن الحديث النبويَّ الشريف هو المصدر الثاني من

---

1 هو أبو عبدالله عبدالرحمن بن القاسم بن خالد العتقي، عالم الديار المصرية، صاحب مالك الإمام، وهو من أعلام المذهب المالكي، ت(191هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 121/9.

2 هو ابن مسلم، الإمام شيخ الإسلام أبو محمد الفهري، مولاهم المصري الحافظ، ت (197هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 224./9

3 هو ابن داود بن إبراهيم، الإمام العلامة، مفتي مصر، أبو عمرو، القيسي، العامري، المصري الفقيه، يقال: اسمه مسكين، وأشهب لقب له، لم يعرف تاريخ وفاته، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 501/9.

4 هو أبو المغيرة أسد بن الفرات، الإمام العلامة القاضي الأمير، مقدم المجاهدين، أبو عبد الله الحراني، ثم المغربي، ت (213هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 226./10

5 انظر الإمام مالك بن أنس، مصدر سابق، 380.

مؤمن الإمام مالك

مصادر التشريع الإسلاميّ بعد القرآن الكريم؛ لذلك وجب أن يُنقلَ من جيل إلى جيل؛ من أجل المحافظة على الأحكام الشرعية التي يحتاجها العبادُ في دينهم ودنياهم.

ولأهميّة الحديث النبويّ الشريف، ومكانته السامية، وحتى يكون النقلُ سليما، وضع العلماءُ طُرقا وضوابط لا بُد من توافرها حتى يصحّ نقلُ الحديث وروايته.

المطلب الأوّل: التحمّل في اللّغة والاصطلاح.

التحمّل في اللّغة.

التحمّلُ في اللغة هو ما يتحمّلُه الإنسانُ عن غيره، فهو من الحمالة؛ أي: أن يحملَ الإنسانُ على نفسه أمرًا يُثابُ عليه، أو يأثمُ عليه[1].

التحمّل في الاصطلاح.

أمّا التحمّل في اصطلاح المحدّثين فهو ما يرويه المحدّث عن شيخه بإحدى الطرق المعروفة في الرّواية، متحمّلا مسؤولية روايته على الوجه الذي أخذه عن الشيخ، من غير زيادة ولا نُقصان، أمانة علمية، دليلُ لزومها قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[2].

وقد اشترط المحدّثون في التحمّل التمييزَ والضبطَ لما يروي ويسمع، وحددّوا أوّلَ زمن يصحّ فيه السّماع للصغير بخمس سنين، وعلى هذا استقرّ العملُ بين أهل الحديث وأئمته، واحتجّوا لهذا بما رواه البخاريّ في صحيحه عن محمود بن الرّبيع أنه قال: "عَقَلتُ من النبيّ- صلى الله عليه وسلّم- مجّة مجّها في وجهي وأنا ابنُ خمس سنين من دلو"[3]... وعلى هذا يجوز التحمّل من الصبيّ المميّز، ولكنّه لا يُؤدّي إلاّ بعد البلوغ[4].

1 انظر ابن منظور، محمد بن مكرم، ت (711هـ)، لسان العرب، مادة: حمل.

2 انظر الزهراني، مرزوق بن هياس، إمتاع المقلة في طرق تحمّل الحديث ونقله، 13، 14، والآية من سورة الأحزاب، الآية: 72.

3 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (77)، 32.

4 انظر أبو شَهبة، محمد بن محمد، الوسيط في علوم مصطلح الحديث، 94.

فالتحمّل هو كُلّ ما يحصل للإنسان من مشقّة، وكلّ ما يَبذُله من جُهد من أجل المحافظة على سلامة الحديث، وصحّته، ولا شكّ أن التحمّلَ في الحديث الشريف مسؤولية عظيمة، لا يقدرُ عليها، ولا يُحافظ عليها إلاّ العدلُ الضابطُ، الموثوقُ في دينه، وأمانته.

المطلب الثاني: النقل في اللّغة والاصطلاح.

النقلُ في اللّغة.

النقلُ في اللّغة تحويلُ الشيء من موضِعٍ إلى آخر... وناقلتُ فلانا الحديثَ، إذا حدّثتُه وحدَّثَكَ[1].

النقلُ في الاصطلاح.

ويُقال له الأداء، وهو رواية الحديث للغير، وهذا الغير يُعرف عند المحدّثين بطالب الحديث[2].

ويشترط في النّقل أو الأداء العدالةُ والضبطُ، وذلك بأن يكون مُسلما بالغا عاقلا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة، حافظا لحديثه إن أدّى من صدره، ضابطا لكتابه إن حدّث منه، عالما بمدلولات الألفاظ، وبما يحيل- يغير- المعاني إن روى بالمعنى[3].

والأداء من الأمور التي حثّ عليها الكتابُ والسنّة، ولا شكّ أن أداءَ العلم ونقلَه من أعظم الأمور التي يقومُ بها المسلم، وقد بيّن الله- تبارك وتعالى- أنه لا بُدّ من وجود طائفة من النّاس تحملُ العلمَ، حتى يتفقّه الناسُ في دينهم، قال الله- تبارك وتعالى-: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[4].

ونقلُ الحديث وأداؤه أمانةٌ علميةٌ، تُلزِمُ من كان ناقلا أن يتحرّى الصدقَ، والدّقّةَ، حتى يتجنّب الوقوعَ في الكذِب على رسول الله- صلى الله عليه وسلّم-، وكذلك الشأنُ في نقل العلم، لا بُدّ فيه من الأمانة والدقّة.

1 انظر الجوهري، إسماعيل بن حمّاد، ت (393هـ)، تاج اللّغة وصحاح العربية، مادة: (نقل)، باب اللام، فصل النون.

2 انظر الوسيط في علوم مصطلح الحديث، مصدر سابق، 94.

3 انظر الوسيط في علوم مصطلح الحديث، مصدر سابق، 94، 95.

4 سورة التوبة، الآية: 122.

المبحث الثاني: أحوال الرواية عند الإمام مالك.

اهتم أئمةُ الحديث بشكل دقيق بالجانب الداخلي كما اهتموا بالجانب الخارجي، فاهتموا بالنقد الداخلي فيما يتعلّق بالتصحيف والتحريف، أو إبدال كلمة بكلمة، أو حرف بحرف، أو الرواية بالمعنى، أو باللّفظ، أو تغيّر الحركات، أو تقطيع المتن، أو تغيير اللحن، وغير ذلك[1].

المطلب الأوّل: طُرق التّحمُّل عند الإمام مالك.

لا شكّ أن معرفةَ طُرقِ تحمُّل رواية الحديث أمرٌ مُهمٌّ لكُلّ باحثٍ في علمِ الحديث، إذ من خلالها يستطيعُ الباحثُ أن يُميّزَ بين درجاتِ الحديث من حيثُ الصِّحّةُ وعدمها، وكذلك يستطيعُ التمييزَ بين رُواة الحديث من حيثُ القُوّةُ والضّعفُ.

ولقد كان لأئمّة الحديث فضلٌ كبيرٌ في وضع الطُرق المناسبة لرواية الحديث، وضبطه، ووضع الشُّروط التي تتحقّقُ بها الرِّوايةُ والتّحمّل والأداء.

وقبل الحديث عن طُرق تحمُّل الحديث عند الإمام مالك تجدرُ الإشارةُ إلى ذكر أقسامِ تحمُّلِ الحديث التي اتّفق عليها جمهور المحدثين من أهل العلم، وهي كما يلي:

أولا: السّماع من لفظ الشّيخ: وينقسم إلى إملاء، وتحديث من غير إملاء، سواء كان من حفظه، أو من كتابه، وهذا القسمُ أرفعُ الأقسام عند الجمهو[2].

والسماع درجات، وأرفع العبارات وأعلاها: سمعتُ، ثم حدّثنا، وحدّثني، فإنه لا يكاد أحد يقول: سمعت في أحاديث الإجازة والمكاتبة، ولا في تدليس ما لا يسمعه، ثم أنبأنا، ونبأنا، وهو قليل الاستعمال، وأوضع العبارات: قال، أو ذكر، من غير قوله: (لي، ولنا)، وهو محمول على السّماع إذا عرف اللّقاء[3].

ثانيا: القراءةُ على الشَّيخ: وتُسمّى عرضًا عند أكثر المحدّثين، حيثُ إن القارئ يَعرِضُ على الشّيخ ما يقرؤُه كما يُعرضُ القُرآنُ على المقرئ[4].

---

1 انظر البغدادي، إبراهيم أمين الجاف الشهرزوري، مناهج المحدّثين، 223.

2 انظر ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرْزوري، ت (643هـ)، علوم الحديث، 132.

3 انظر مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 224.

4 علوم الحديث، مصدر سابق، 137.

ومن أفضل عبارات القراءات وأحوطها: قرأتُ على فلان، وإذا كان سامعا لما قرأ على الشيخ فالأحوط أن يقول: قرأ عليه وأنا أسمع، ثم حدّثنا، وأخبرنا قراءة عليه[1].

ثالثا: الإجازةُ: وهي سؤالُ طالب العلمِ، العالمَ أن يجيزه علمَه فيجيزه إياه، والطالب مُستجيز، والعالم مُجيزٌ[2].

والرِّواية بها جائزة عند جمهور المحدّثين والفقهاء، وكذلك العمل بها، وذهب بعضهم إلى المنع من الرّواية بها[3].

وتنقسم الإجازة إلى أقسام مُختلفة منها ما يلي[4]:

أ- إجازة معين لمعين في معين: بأن تقول: أجزتك أن تروي عني هذا الكتاب أو هذه الكتب، وهي أعلى أنواع الإجازة على الصحيح، والعمل بها جائز عند الجمهور.

ب- إجازة لمعين في غير معين، مثل أن يقول: أجزتك مسموعاتي أو مروياتي أو ما صحّ عندك من مسموعاتي ومصنفاتي، وهذا جائز عند الجمهور رواية وعملا.

ج- الإجازة لغير معين، مثل أن يقول: أجزت للمسلمين، أو أجزت لكل أحد، أو أجزت لمن أدرك زماني، أو لمن قال: لا إله إلا الله، وتسمى الإجازة العالية، وهذا النوع يجوز العمل به عند بعض علماء المغاربة.

د- الإجازة لمجهول، وهي ثلاثة أقسام:

- إجازة مجهول لمعروف، مثل: أجزتك كتابا من السّنن، أو مسندا من المسانيد.
- إجازة معروف لمجهول، مثل: أجزت لمحمد الشّامي صحيح البخاري، وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم.

1 انظر مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 225.

2 انظر مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 226.

3 انظر مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 226.

4 انظر أقسام الإجازة في مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 227.

- إجازة مجهول لمجهول، مثل: أجزت أحمد العراقي كتابا في الحديث، فهذه الأنواع كلها باطلة، أما إن قال: أجزت لجماعة المسلمين المنتسبين في الاستجازة، ولم يعرفهم بأعيانهم صحّت الإجازة كسماعهم.

رابعا: المناولةُ، وهي على نوعين[1]:

أ- المناولة المقرونة بالإجازة، ولها صور، مثل: أن يناول الشيخ الطالب كتابا من سماعه ويقول له: ارو هذا عني، أو أجزت لك روايته عنّي، ثم يبقيه معه تمليكا، أو عارية لينسخه أو نحو ذلك.

ومنها أن يدفع إليه الطالب سماعه فيتأمله ثم يعيده إليه ويقول: هو حديثي أو روايتي فاروه عني، ويُسمي هذا النوع بعضُ الأئمة عرضا، وقد ذهب جمعٌ كبير من أهل العلم إلى أنها بمنزلة السّماع في القوّة، لكن جمهور الفقهاء الذين أفتوا في الحرام والحلال: لم يروه سماعا.

ومنها أن يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه له، ثم يمسكه الشيخ، وهو أقل مرتبة مما سبق.

ومنها أن يأتيه الطالب بكتاب ويقول: هذا روايتك فناولنيه وأجز لي روايته، فيجيبه من غير نظر فيه وتحقيق، وهذا باطل.

ب- المناولة المجرّدة عن الإجازة، وصورتها أن يناوله الكتاب ويقتصر على قوله: هذا من حديثي أو من سماعاتي، ولا يقول: اروه عني، أو أجزت لك روايته عني، والصحيح أنه لا يجوز الرواية بها.

خامسا: المكاتبة، وهي أن يكتب مسموعه لغائب أو حاضر بخطه أو يأذن بكتبه، وينقسم إلى قسمين[2]:

أ- أن تقترن بالإجازة، بأن يكتب إليه ويقول: أجزت لك ما كتبته لك، أو ما كتبت به إليك، فهذا القسم كالمناولة المقرونة بالإجازة.

ب- إن لم تقترن بالإجازة فقد أجاز الرواية بها كثير من المتقدّمين والمتأخّرين، وغيرُ واحد من فقهاء وأصوليي الشافعية وجعلوا ذلك أقوى من الإجازة المجرّدة.

1 انظر المناولة وأنواعها في مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 228.

2 انظر في مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 229.

سادسا: الإعلام، وهو إعلام الشيخ أن الكتاب سماعه من فلان، سواء أذن له في روايته عنه، أم لم يأذن له، فلو قال الشيخ للراوي: هذه روايتي ولكن لا تروها عني أو لا أجيزها لك، أو اروها عني وأجيزها لك، فعند محققي العلماء من المحدّثين والفقها سوّغ الرّواية، وهو مذهبُ المتأخّرين[1].

سادبعا: الوصيّة، وذلك أن يوصيَ الرّاوي بكتاب عند موته أو سفره لشخص يرويه، فجوّز بعضُ السّلف للموصى له روايته، وشبهوا ذلك بقسم الإعلام وقسم المناولة[2].

وقد استبعد ابن الصلاح ذلك حيث قال: "وهذا بعيد جدا، وهو إمّا زلّة عالم، أو مُتأوّل على أنّه أراد الرّواية على سبيل الوجادة"[3].

ثامنا: الوجادة، بكسر الواو، وهي أن يقف الرّاوي على كتاب شخصٍ فيه أحاديث يرويها بخطّه ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطّه، فله أن يقول: وجدتُ بخطّ فلان، أو قرأتُ بخطّ فُلان، ويذكر شيوخه من فوقه، وهذا هو المشهور وعليه العمل قديما وحديثا، وهو من باب المنقطع والمرسل، والعمل به فقد منعه طائفة كبيرة من الفقهاء والمحدّثين، وحكي عن الشّافعي وطائفة من نظار أصحابه جواز العمل به عند حصول الثّقة به[4].

تلك أقسامُ التحمُّلِ والأداءِ للحديث التي اتفق عليها جمهور المحدّثين من أهل العلم، وفيما يأتي شرحٌ لطُرقِ تحمُّلِ الحديث وأدائِهِ عند الإمام مالك.

الطّريقُ الأوّلُ (القراءةُ على الشّيخ والسّماع منه): وتُسمّى عرضًا عند أكثر القُدامى من المحدّثين؛ لأن القارئ يعرضُه على شيخه، وهي روايةٌ صحيحةٌ باتّفاقٍ، خلافا لبعض من لا يعتدّ بها، وهذه الطريقةُ مُقدّمةٌ على السّماع عند الإمام مالك وأشياخه، وأصحابه، ومُعظم علماء الحجاز والكوفة، والبُخاري وغيرهم[5].

مؤتمر الإمام مالك

1 انظر مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 229.

2 انظر مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 230.

3 علوم الحديث، مصدر سابق، 177.

4 انظر مناهج المحدّثين، مصدر سابق، 231.

5 انظر ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم، ت (733هـ)، المنهل الرّويّ في مختصر الحديث النّبويّ، 81.

والدّليلُ على أن القراءةَ مُقدّمةٌ على السّماع ما رواه الخطيبُ البغداديُّ في كتابه (الكفاية) عن إسماعيل بن أبي أويس[1] أنه قال: سألتُ مالكًا عن أصحّ السّماع فقال: قراءتُك على العالم أو قال على المحدّث، ثُم قراءةُ المحدّث عليك[2].

والعلّةُ عند من قدّم القراءة على السّماع هي أن الرّاوي رُبّما سها وغلط فيما يقرؤُه بنفسه، فلا يرُدُّ عليه السّامعُ، إمّا أنه ليس من أهل المعرفة بهذا الشأن، أو لأن الغلط صادف موضع اختلافٍ بين أهل العلم فيه، فيتوهّم ذلك الغلطَ مذهبُه فيحملُه عنه على وجه الصّواب، أو لهيبة الرّاوي وجلالته فيكون ذلك مانعا من الرّدّ عليه[3].

ممّا سبقّ يتبيّن أن القراءةَ عند الإمام مالك مُقدّمةٌ على السّماع، وأثبتُ في الحفظ، ويدلُّ على هذا ما رواه البغداديُ عن عبدالله بن مسلمة القعنبيّ[4] أنه قال: اختلفتُ إلى مالك ثلاثين سنة وما من حديث في الموطأ إلاّ ولو شئتَ قلتُ سمعتُه مرارا من مالك ولكنّي اقتصرتُ بقراءتي عليه؛ لأن مالكًا كان يذهبُ إلى أن قراءةَ الرّجل على العالم أثبتُ من قراءة العالم عليه[5].

فالظاهر أن القراءة عند الإمام مالك أثبت في الحفظ من السّماع، وهي مُقدّمة عليه في الرّواية والأداء.

---

1 هو إسماعيلُ بنُ أبي أويس، الأمين الصدوق الفقيه المحدّث، ت (226هـ)، انظر مخلوف، محمد بن محمد بن عمر ت (1360هـ)، شجرة النور الزّكيّة في طبقات المالكية، 85/1.

2 انظر الكفاية في علم الرّواية، مصدر سابق، 276، وانظر السيوطي، جلال الدين، ت (911هـ)، تدريب الرّاوي في شرح تقريب النواوي، 428، 429.

3 انظر الكفاية في علم الرواية، مصدر سابق، 277.

4 هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن مسلمة بن قعنب، الإمام الثبتُ القدوة، ت (221هـ)، ثقةٌ حُجةٌ، كبيرُ القدر، انظر سير أعلام النّبلاء، مصدر سابق، 258./10

5 انظر الكفاية في علم الرواية، مصدر سابق، 276.

الطّريقُ الثّاني (المُناولةُ): وهي أن يعطي الشّيخُ للتلميذ كتابًا، أو صحيفة ليرويه عنه، وتنقسم إلى قسمين:

أحدُهما: المناولةُ المقرونة بالإجازة، وهي أعلى درجات المناولة، ولها صُورٌ مُختلفة بيّنها ابنُ الصَّلاح في مُقدمته[1].

والآخر: المناولة المجرّدة من الإجازة، وضابطُها أن يُناول الشيخُ التلميذَ الكتاب، ويقتصرُ على قوله: هذا من حديثي أو من سماعاتي[2]

وتُعدُّ المناولةُ من طُرق تحمُّل الحديث عند الإمام مالك، ويدلُّ على أنها من طُرق تحمّل الحديث عنده ما جاء في كتاب الكفاية للبغدادي عن إسماعيل بن عبدالله بن أبي أويس[3] أن مالكًا قال له: ثُمّ أن يدفع إليك كتابه فيقول: ارو هذا عنّي[4].

والمناولة المقرونة بالإجازة تحلّ محلّ السّماع عند الإمام مالك وجماعة من أئمة الحديث وأهله[5].

الطّريقُ الثّالثُ (الإجازة): وضابطُها إمّا أن تكون مُشافهةً، أو إذنًا باللّفظ مع المغيب، أو يكتب له ذلك بخطّه بحضرته، أو في مغيبه، والحُكم في جميعها واحد، إلاّ أنه يحتاج مع المغيب لإثبات النّقل أو الخطّ[6].

1 انظر علوم الحديث، مصدر سابق، 165.
2 انظر علوم الحديث، مصدر سابق، 169.
3 سبق ترجمته، انظر صفحة 9.
4 انظر الكفاية، مصدر سابق، 276.
5 انظر علوم الحديث، مصدر سابق، 166، وانظر عياض بن موسى بن عياض، ت (544هـ)، الإلماع إلى معرفة أصول الرّواية وتقييد السّماع، 79.
6 انظر الإلماع، مصدر سابق، 88.

والإجازةُ وجوهٌ ستّةٌ أعلاها الإجازةُ لكُتب معيّنة، وأحاديث مخصّصة مفسّرَة، إمّا في اللّفظ والكُتب، أو مُحالٌ على فهرسة حاضرة أو مشهورة[1].

وتُعدّ الإجازة عند الإمام مالك مُساوية لضرب المناولة، وتحلّ محلّ السّماع والقراءة عنده، وعند جماعة من أصحاب الحديث[2].

والدّليلُ على أن الإجازة طريقٌ من طرُق تحمُّل الحديث عند الإمام مالك ما رواه القاضي عياض في الإلماع عن ابن وهب[3] أنه قال: كنتُ عند مالك بن أنس فجاءه رجلٌ يحملُ الموطّأ في كسائه فقال له: يا أبا عبدالله هذا موطّؤك قد كتبتُه وقابلتُه، فأجزه لي، قال: قد فعلتُ، قال: فكيف أقول: حدّثنا مالكٌ أو أخبرنا مالكٌ؟ قال: قل أيّهما شئت[4].

تلك طُرقُ تحمُّلِ الحديث وأدائه المعتمدة عند الإمام مالكٍ، التي ذكرها أئمةُ الأصول، وأهلُ الحديث، وبهذا يُعدّ قد وافق الإمامُ مالكٌ جمهورَ أهلِ العلمِ في طُرق، وخالفهم في أخرى، وما ذاك إلاّ لشدّة حرصه وضبطه للنّقل في حديث النبي- صلّى الله عليه وسلّم.

المطلبُ الثّاني: كتابةُ الحديث عند الإمام مالك.

لم يكُن تدوينُ الحديث وكتابتُه شائعًا في عهد النّبيِّ- صلى الله عليه وسلّم- ولا في عهد أصحابه من بعده؛ وذلك لأسباب مُختلفة، منها النّهيُ عن كتابته، والاعتمادُ على حفظه في الصُّدور، وقد استمرّ الحالُ على ذلك حتى بداية القرن الثّاني من الهجرة، حيث بدأت جماعاتٌ في أمصار مُختلفةٍ

1 انظر الإلماع، مصدر سابق، 89.

2 انظر الإلماع، مصدر سابق، 89..

3 سبق ترجمته، انظر صفحة 5.

4 انظر الإلماع، مصدر سّابق، 90.

تجمعُ الأحاديث التي رُويت لها وصحّت عندها، وأوّلُ من جمع الحديث الرّبيعُ بن صُبيح[1]، وسعيد بنُ أبي عَروبة[2]، إلى أن انتهى إلى كبار الطّبقة الثالثة[3].

ويُعدُّ إمامُ دارِ الهجرةِ، الإمامُ مالكٌ- رحمه الله- من أبرزِ الأئمةِ الذين اشتهروا بكتابة الحديث وتدوينِه، حيثُ ألّف كتابَه الموطّأ، الذي كان أوّلَ بِذرةٍ في التأليف في الحديث الشريف الثابت عن النّبيِّ- صلى الله عليه وسلّم- فكان انتشارُهُ في الأمصار والأقطار واسعًا؛ وذلك بسبب عنايةِ الإمام بالرواية عن الثِّقات، وانتخابه وانتقائه للرّجال، فلا يروي إلاّ عن ثقةٍ عدلٍ، وبذلك كان كتابُه نِبراسًا لأصحاب الحديث من بعده في انتقاء الرُّواة واختيارِهم[4].

وفي هذا المطلب سأتحدّث عن بعضِ أساليب الإمام مالك وشروطه التي اشترطها في كتابةِ الحديث ونقله، مُستعينا على ذلك بما وقفتُ عليه في كُتب أئمة الحديث وأهله.

أولا: الحرصُ على كتابة الأحاديث بألفاظها.

شدّد الإمامُ مالكٌ- رحمه الله- في كتابةِ الحديث ونقله، فكان حريصًا على ألفاظ الحديث، فلا يقبل بتغييرها أو تبديلها، وممّا يدلُّ على حرصِ الإمام مالك على كتابة الأحاديث بألفاظها، ما رواه ابنُ عديّ في كتابه (الكامل في ضعفاء الرّجال) أن محمدَ بن عبد الله بن عبد الحكم[5] قال: أنبأنا أبي، عن مالك، أنه قال: ما كان من الحديث عن غير رسولِ الله- صلى الله عليه وسلم- فلا بأس أن يؤتى به على المعنى، وما كان عن رسولِ الله- صلى الله عليه وسلم- فيؤتى اللّفظ كما قال[6].

---

1 هو الربيع بن صُبيح البصري العابد، الإمام مولى بني سعد، من أعيان مشايخ البصرة، ت (160هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 288./7

2 هو سعيد بن أبي عروبة، الإمام، الحافظ علامة أهل البصرة، أبو النضر العدوي، ت (156هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، 413./6

3 انظر أحمد أمين، فجر الإسلام، 244، بتصرّف.

4 انظر فجر الإسلام، مصدر سابق، 222، بتصرّف.

5 هو أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، المصري الفقيه، ثقة، صدوق، من أصحاب مالك، ت (268هـ)، انظر سير أعلام النبلاء، مصدر سابق 498/12.

6 انظر الجرجاني، أبو أحمد عبدالله بن عدي، ت (365هـ)، الكامل في ضعفاء الرّجال، 32/1.

ومن شِدّةِ حرصِ الإمامِ مالك على سلامة حديث رسولِ الله- صلّى الله عليه وسلّم- أنه كان يتّقي عند الأداء والكتابة (الباء والتاء) ونحوهما، ويدلّ على ذلك ما رواه أبو نُعيم في الحلية عن معن ابن عيسى[1] أنه قال: كان مالكُ بنُ أنس يتّقي في حديث رسولِ الله- صلى الله عليه وسلّم- الباء والتّاء ونحوهما[2].

وكان الإمام مالك- رحمه الله تعالى- إذا شكّ في بعض الحديث طرحه كُلّه، وروي عنه أنه قال: كُلّ حديث للنبيّ- صلى الله عليه وسلّم- يؤدى على لفظه وعلى ما رُوي، وما كان من غيره فلا بأس إذا أصاب المعنى[3].

ثانيا: عدمُ جواز تقديمِ الألفاظ أو تأخيرِها.

لا شكّ أن تقديمَ الألفاظ أو تأخيرها قد يُؤدّي في بعض الأحيان إلى تغيُّرٍ في المعنى المراد من الكلام؛ لذلك اشترط الإمامُ مالكٌ عند كتابة الحديث وأدائه أن يُكتب كما رواهُ الرّاوي، من غير تقديم في الألفاظ، أو تأخير، ومن غير زيادةٍ، أو نُقصان، فلم يُجوّز تقديمَ الألفاظِ أو تأخيرَها في مَتنِ الحديث، ومن شواهدِ شدّةِ حرصِ الإمام مالكٍ- رحمه الله- على حديث رسولِ الله- صلى الله عليه وسلّم- وعدمِ جوازِ تقديمِ الألفاظِ وتأخيرها، ما ذكره ابنُ أبي زيد القيرواني- رحمه الله- في كتابه (الجامع) أن الإمامَ مالكًا سُئل: هل يُقدّم في الأحاديث ويُؤخّر والمعنى واحد؟ فقال: أمّا ما كان من قول رسولِ الله- صلى الله عليه وسلّم- فإني أكره ذلك وأن يُزاد فيها أو ينقُص، وما كان من غير قوله فلا أرى به بأسًا إذا اتّفق المعنى[4].

تلك طريقةُ الإمام مالك في صناعة الحديث، فقد كان- رحمه الله تعالى- شديدَ الحرص على سلامة حديث رسولِ الله- صلى الله عليه وسلّم- روايةً وأداءً وحفظًا وكتابةً، فلا يقبل رواية أيّ حديث فيه شكٌّ أو قدحٌ في راويه، وما ذاك إلاّ لشدّة ورع الإمام في الإخبار عن رسول الله- صلى الله عليه وسلمَ-، فرحِم الله الإمامَ مالكًا رحمةً واسعة، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

---

1 سبق ترجمته، انظر صفحة 6.

2 أبو نُعيم، أحمد بن عبدالله الأصفهاني، ت (430هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 318/6.

3 انظر التركي، محمد بن تركي، مناهج المحدّثين، (مالك، أحمد، ابن خزيمة، ابن حبّان، الحاكم، الطبرانيّ)، 29، وانظر الكفاية، مصدر سابق، 188.

4 انظر القيرواني، أبو محمد عبدالله بن أبي زيد، ت (386هـ)، الجامع في السُنن والآداب والمغازي والتاريخ، 146، 147، وانظر ترتيب المدارك، مصدر سابق، 185/1، 186.

الخاتمة.

وفي الختام فإني أحمدُ اللهَ تعالى على أن وفّقني في إتمام هذا البحث، الذي بذلتُ فيه ما كان من جُهدي في الحديث عن الصناعة الحديثية عند الإمام مالك بن أنس- رحمه الله تعالى-، فما وافق ما كتبتُ الصوابَ فهو من توفيق الله- عزّ وجلّ-، وما كان فيه من الخطأ أو الزّلل فهو مني، ولا غرابةَ في ذلك، حيثُ إن عملَ الإنسانِ يَظلُّ قاصرًا يعتريه النّقصُ والزّللُ مهما بذلَ فيه الإنسانُ من جُهد ووقت، فالكمالُ لله وحده.

وبعد البحث في كُتب الحديث وأصوله، وكتب رجال الحديث، ومن خلالِ ما وقفتُ عليه من أقوال الإمام مالك وآرائه في قَبول الرُّواة ورفضِهم، وفي طُرق تحمُّل الحديث وأدائه، وفي كتابة الحديث، من خلال ذلك كُلّه فإنه يُمكنُ استخلاصُ بعضِ النتائج الآتية:

أولا: أن الإمامَ مالكًا من كِبارِ أئمّةِ الجرحِ والتّعديل، حيث عدّه أصحابُ هذا الفنّ من جهابِذة الطبقة الأولى في نقدِ الرّجال، وضبطِ الرّوايةِ.

ثالثا: أن الإمامَ مالكًا كان شديدَ التحرّي والضّبطِ في قَبُولِ الرّواية من الرّاوي، فلا يَقبَلُ روايةَ من كانت فيه علّةٌ قادحةٌ في دينهِ أو أخلاقه أو أفعاله.

ثالثا: جعل الإمامُ مالكٌ القراءةَ والسّماعَ بمنزلةٍ واحدة في تحمُّل الحديث، وربّما قدّم القراءةَ على السّماع؛ لأنها أثبتُ عنده وأدقُّ من السّماع.

رابعا: طرقُ التحمّل عند الإمام مالك لم تكُن كثيرةً، فهو لم يعتمد إلاّ ثلاثةَ طُرق وهي: القراءةُ، والمناولةُ، والإجازةُ، وأمّا غيرُها من الطرق فهو غيرُ مُعتمدٍ عنده.

خامسا: اشتراطُ كتابةِ الحديث عند الإمام مالكٍ كان شديدَ الدّقةِ، فلا يَقبلُ التقديم أو التأخير في ألفاظ الحديث عند الكتابة، ولا يَقبلُ تغييرَ حرفٍ بآخر؛ لأن ذلك يُعدّ عنده من تغيير المعنى في الحديث.

سادسا: إن المتتبِّع لطريقة الإمام مالكٍ في صناعة الحديث يتبيّنُ له حرصَه الشديدَ على صيانةِ الحديث النبويّ الشريف من التحريف والتزوير، ومن الكذب والزيادة والنُقصان، وبهذا نال مُصنّفه في الحديث وهو (الموطّأ) شُهرةً كبيرةً في الأمصار والأقطار المختلفة، وتلقّاه العُلماءُ بالشرح والتنقيح والتحليل، فرحم الله الإمام مالكًا رحمةً واسعةً وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرًا لما قدّمه من خيرٍ كثير انتفعَت به الأمّة الإسلاميّةُ من بعده.

قائمة المصادر والمراجع.

- القرآن الكريم.
- ابن الصّلاح، أبو عمرو عثمان بن عبدالرّحمن الشهرزوري، ت (643هـ)، علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، (دار الفكر للطباعة والنّشر والتوزيع، دمشق).
- ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم، ت (733هـ)، المنهل الرّوي في مختصر علوم الحديث النّبويّ، تحقيق: محي الدِّين عبدالرّحمن رمضان، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1986م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم، ت (711هـ)، لسان العرب، (دار صادر، بيروت، لبنان)، ب، ت.
- أبو نُعيم، أحمد بن عبدالله الأصفهاني، ت (430هـ)، حليةُ الأولياء وطبقاتُ الأصفياء، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1996م).
- أحمد أمين، فجر الإسلام، (دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1969م).
- أو شَهبة، محمد بن محمد، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، (عالم المعرفة للنشر والتوزيع)، ب، ت.
- البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، ت (256هـ)، صحيح البخاري، طبعة جديدة مضبوطة ومُصحّحة ومفهرسة، (دار ابن كثير للطباعة والنّشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، 2002م).
- البغدادي، إبراهيم أمين الجاف الشهرزوري، مناهج المحدّثين في نقد الروايات التاريخية للقرون الهجرية الثلاثة الأولى، (دار القلم، الإمارات العربية المتحدة، دبي، 2014م).
- البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، ت (463هـ)، الكفايةُ في علوم الرّواية، ب، ت.
- التركي، محمد بن تركي، مناهج المحدّثين، (مالك، أحمد، ابن خزيمة، ابن حبّان، الحاكم، الطبرانيّ)، (دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة، 2009م، 1430هـ).
- الجُرجاني، أبو أحمد عبدالله بن عدي، ت (365هـ)، الكامل في ضُعفاء الرّجال، تحقيق: لجنة من المتخصّصين، (دار الفكر للطباعة والنّشر والتوزيع، بيروت، لبنان).
- الجوهري، إسماعيل بن حماد، ت(393هـ)، تاج اللّغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطّار، (دار العلم للملايين، الطبعة الثانية، 1979م).

- الدقر، عبدالغني، الإمام مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، (دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الثالثة، 1998م).
- الذّهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ت (748هـ)، سيرُ أعلام النُّبلاء، تحقيق: شُعيب الأرنؤوط وآخرين، (مؤسّسة الرسالة، 1985م).
- الزهراني، مرزوق بن هياس، إمتاع المقلة في طرق تحمّل الحديث ونقله، (دار المآثر للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، 1424هـ).
- السبتي، القاضي عياض بن موسى بن عياض، ت (544هـ)، الإلماع إلى معرفة أصول الرِّواية وتقييد السّماع، تحقيق: السّيّد أحمد صقر، (دار التّراث، المكتبة العتيقة، تونس، 1970م).
- السيوطي، الحافظ جلال الدين، ت (911هـ)، تدريب الرّاوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (مطبعة الكوثر، الرّياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، 1415هـ).
- القيرواني، أبو محمد عبدالله بن أبي زيد، ت (386هـ)، الجامع في السُّنن والآداب والمغازي والتّاريخ، تحقيق: محمد أبو الأجفان، وعثمان بطّيخ، (مؤسسة الرّسالة، بيروت، الطبعة الثانية، 1983م).
- مخلوف، محمد بن محمد بن عمر بن قاسم، ت (1360هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: عبدالمجيد خيالي، (منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2003م).

مؤتمر الإمام مالك